

لقاء العصر (651) حديث "كان رسول الله إذا فاتته صلاة من

"الليل"

خالد المصلح

يقول المصنف رحمة الله تعالى وعن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اذا فاتته الصلاة من الليل من وجوه او غيره صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة. رواه مسلم - 00:00:00

الحمد لله رب العالمين واصلى على البشير النذير نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد هذا الحديث حديث عائشة رضي الله تعالى عنها تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:00:19

اما اذا فاتته الصلاة من الليل اي صلاة التطوع من قيام الليل وما يفتح الله تعالى به عليه فيه من الصلوات غير المفروظات قضاه من النهار ثنتي عشرة ركعة قضاها من النهار اي صلاه - 00:00:33

اما من النهار ثنتي عشرة ركعة وذلك فيما بين صلاة الفجر الى صلاة الظهر كما جاء في حديث عمر رضي الله تعالى عنه انه قال من نام عن صلاته او غلب - 00:00:58

اما فقرأه ما بين صلاة الفجر الى صلاة الظهر فكأنما قرأه من الليل وهذا فيما اذا فاته كما قالت رضي الله تعالى عنه كان اذا فاته صلاة الليل من وجوه - 00:01:19

ونحوه قضاه صلى الله عليه وسلم ضحى والحديث يدل على عظيم حرص النبي صلى الله عليه وسلم على ادامة العمل الصالح الذي يشتغل به وقد قال صلى الله عليه وسلم احب العمل الى الله ادومه - 00:01:37

اما فاته بسبب ما غلبه من الوجع او النوم او غير ذلك من العوارض التي تعرض تحول دون الاتيان بما جرى عليه عمله يقضيه صلى الله عليه وسلم ولا يقول فات ويتركه حتى ولو كان ذلك من التوافل - 00:01:55

والمسنونات في القضاء ليس فقط في الفرائض والواجبات بل يكون حتى في التوافل والتطوعات التي يغلب عليها الانسان ويمكنه ان يأتي بها وقد شرع النبي صلى الله عليه وسلم قضاء جملة من الفوائت الدائمة المستمرة التي كان يديمها كصلاة الليل - 00:02:14 صلاة الرواتب وآنحو ذلك مما كان يديمه من العمل و قوله رضي الله تعالى عنها انه كان اذا فاته يعني لم يتركه ولم يذهب الوقت دون سبب - 00:02:34

اما بل كان فوات ذلك لغيبة لسبب منعه من الاتيان به اما غلبة نوم واما وجع ومرظ يعذر به والنوم والمرض كلاهما عذر. فالنوم يعذر فيه الانسان بتترك الفريطة فظلا عن نافلة اذا كان غلب عليه - 00:02:52

اما ما قال النبي صلى الله عليه وسلم ليس في النوم تفريط انما التفريط في اليقظة. واما المرض فالمرض عذر في في كثير من العبادات منه الصلاة صلي قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلها جنب. فاذا كان غلب بسبب المرض فترك نافلة فانه ينسن له - 00:03:11

اما وان يقضى ذلك فيما اذن له فيه في قضايه. وقوله و قوله رضي الله تعالى عنها كان يصلي ثنتي عشرة ركعة. لانه كان صلى الله عليه وسلم لا يزيد في رمضان ولا في غيره على احدى عشرة ركعة - 00:03:32

اما والنهر ليس فيه وتر فكان يشفعه صلى الله عليه وسلم فيصلي ثنتي عشرة ركعة من الضحى. وعليه فانه من كان له عادة ان يصلي هذا العدد فيأتي به على هذا النحو وان كان يصلي خمسا فليشفعها ستا وهم جر - 00:03:49

في قضاء ما فاته من الوتر اذا غلب عليه. وهذا يؤكّد المعنى الذي ينبغي ان يتبنّيه له في قول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث عبد الله بن عمرو لا تكن مثل فلان كان - [00:04:09](#)

يقيموا الليل فترك قيام الليل. فانه من امكّنه القضاء وتركه كان ذلك تركا لقضاء آآتركا لقيام الليل الذي ذم النبي صلى الله عليه وسلم او حذر النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن عمر - [00:04:25](#)

من فعله ولهذا من فاته شيء من صلاة الليل او فاتته صلاة الليل لوجع او مرض فليحرص على ان يأتي به بين صلاة الفجر وصلاة الظهر وما بعد ذلك لا بأس بالاتيان بما فاته من صلاة الليل اذا كان لا يمكنه ان يأتي به ضحى. بمعنى انه اذا شغل او نام او او [00:04:39](#) او كان مريضا لا يتمكن ثم نشط بعد صلاة الظهر فانه يقضيه لقول النبي صلى الله عليه وسلم من نام عن وتره او نسيه فليصله اذا ذكره والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد - [00:05:04](#)